عقد التمدرس

اسم التلميذ(ة) .....

المستوى الدراسي الحالي .....



مؤسسة العراقي الدولية

فرع ذ. أنكلو سكول

السنة الدراسية :2026/2027

محتوى العقد

تقديم العقد ..... ص 1 إلى 2

النظام الداخلي ..... ص 3 إلى 8

الملحق رقم 1 ..... ص 09

الملحق رقم 2 ..... ص 10 إلى 11

الملحق رقم 3 ..... ص 12 إلى 14

الملحق رقم 4 ..... ص 15 إلى 16

الملحق رقم 5 ..... ص 17 إلى 19

تقديم

في إطار الشفافية المطلوبة في خدمة التربية والتعليم التي تقدمها **مؤسسة العراقي الدولية - ذ. أنكلو سكول**، وتنفيذا لتوصيات اللقاء الثلاثي الذي جمع بين وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة والهيئات والجمعيات الممثلة لمؤسسات التعليم الخصوصي والتمثيليات الوطنية لجمعيات أمهات، أباء وأولياء التلاميذ بتاريخ 08 شتنبر 2023، الذي ينص على إرساء نظام تعاقدي بين المؤسسة والأسرة ملزم للطرفين، تم إعداد هذا العقد الذي يهدف إلى أن يكون وثيقة مرجعية أساسية في تأطير وتنظيم العلاقة السالفة الذكر

وعليه فإن الموقعين:

الطرف الأول

مؤسسة العراقي الدولية "ذ. أنكلو سكول للتعليم المدرسي الخصوصي" الكائنة بشارع الداخلة رقم 6 حي تاركة مراكش الحاصلة على الرخصة رقم أك 448/2022 بتاريخ 13 شتنبر 2022.

الطرف الثاني

السيد (ة) : ..... الحامل (ة) للبطاقة الوطنية رقم : .....

الهاتف : ..... البريد الإلكتروني : .....

بصفته(ا) : أب ☐ أم ☐ ولي(ة) أمر ☐

الاسم العائلي للتلميذ(ة): ..... Nom:

الاسم الشخصي للتلميذ : ..... Prénom:

المزداد(ة) بتاريخ : ..... مكان الازدياد : .....

المستوى الدراسي : .....

اسم الأب : .....

العنوان : .....

رقم الهاتف : .....

اسم الأم : .....

رقم الهاتف : .....

العنوان (في حالة عدم توافقه مع عنوان الأب) : .....

.....

وبناء على طلب:

☐ التسجيل ☐ إعادة التسجيل

بالمستوى الدراسي:.....

برسم الموسم الدراسي: 2026/2027

اتفق الطرفان على تطبيق كل ما جاءت به مختلف الوثائق المرفقة بهذا العقد مع التزامهما بتنفيذ مضامينه دون استثناء ؛ علما بأن هذا العقد يتطلب التجديد سنويا عند عملية إعادة التسجيل .

المؤسسة	توقيع ولي(ة) الأمر

ميثاق المؤسسة بمثابة النظام الداخلي

الإطار المرجعي لميثاق المؤسسة

يستمد ميثاق المؤسسة مقتضياته من التشريعات والقوانين الجاري بها العمل في المادة 7 من القانون 06.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الخصوصي، والمذكرة الوزارية رقم 78 الصادرة بتاريخ 2003/6/24 المنظمين للحياة العامة للتعليم الخصوصي ومؤسساته.

التوجه العام للمؤسسة

تهدف مؤسسة ذ. أنكلو سكول إلى تقديم منتوج تربوي وفق معايير الجودة المعمول بها في أكبر المعاهد الدولية، حيث تولي المؤسسة أهمية بالغة للجانب التربوي كون فلسفتها تتأسس على سبعة (7) مبادئ صاغتها وطورتها منذ نشأتها.

1. احترام الآخر لكوننا نشكل الآخر بالنسبة له
2. احترام التزاماتنا وتحمل مسؤولياتنا
3. تعزيز الديمقراطية والعيش وفق مبادئها
4. حماية البيئة وعدم تطبيع الرداءة
5. أخذ المبادرات والدفع بإمكانياتنا إلى أقصى الحدود
6. لعب دور ريادي لسحب مجتمعنا إلى الأعلى وإلى ما هو أفضل
7. أن نكون متضامنين وفي خدمة التنمية المستدامة للمجتمع

الباب الأول : شروط التسجيل وإعادة التسجيل:

- تنطلق عملية إعادة التسجيل بالنسبة لتلامذة المؤسسة ابتداء من الأسبوع الرابع من شهر مارس وتنتهي في نهاية شهر أبريل من كل سنة.
- تعتبر المؤسسة غير مسؤولة ولا تتحمل أية تبعات عند عدم إعادة تسجيل التلميذ(ة) داخل الآجال المحددة
- تنطلق عملية التسجيل بالنسبة للتلاميذ الراغبين في الالتحاق بسلك التعليم الأولي والسنة الأولى من التعليم الابتدائي ابتداء من فاتح مارس من كل سنة دراسية وذلك حسب المقاعد المتوفرة.
- تنطلق عملية التسجيل بالنسبة للتلاميذ الجدد (من السنة الثانية ابتدائي وما فوق) ابتداء من الأسبوع الأول من شهر ماي من كل سنة دراسية عبر ملء ملف الترشح واجتياز روائز القبول أخذا بعين الاعتبار المقاعد الشاغرة.

- لن يعتبر التسجيل أو إعادة التسجيل نهائيا إلا بعد الإدلاء بالوثائق التالية:
  - عقد التمدرس بمختلف مرفقاته موقعة من طرف ولي أمر التلميذ.
  - شهادة المغادرة بالنسبة للوافدين من مؤسسات أخرى.

الباب الثاني : المساطر التنظيمية للدراسة بالمؤسسة

تنظم الدراسة بالمؤسسة وفق ما تنص عليه مختلف بنود المقررات الوزارية الصادرة عن وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي والرياضة في أواخر كل سنة دراسية واعتمادا على المذكرات الوزارية، الجهوية والإقليمية.

الباب الثالث : تسليم الوثائق المدرسية

يتم تسليم الشواهد المدرسية وشواهد المغادرة وباقي الوثائق المدرسية وفق التشريعات والضوابط القانونية المعمول بها رسميا في هذا المجال. حيث يتعين على ولي أمر التلميذ ملء مطبوع خاص لهذا الغرض وإيداعه بمكتب الاستقبال للمؤسسة 3 أيام قبل استلام الوثيقة المطلوبة.

الباب الرابع : حقوق وواجبات التلميذ في مؤسسة ذ. أنكلو سكول

في إطار التزامها بتوفير بيئة تعليمية متوازنة تحترم شخصية التلميذ وتدعم نموه المتكامل، تؤمن مؤسسة ذ. أنكلو سكول بأن كل تلميذ يتمتع بحقوق واضحة، ويقابلها واجبات ومسؤوليات تساعده على تحقيق النجاح الأكاديمي والاجتماعي، وفقاً لقيم المؤسسة ومبادئها التربوية.

◉ حقوق التلميذ :

1 الحق في التعلم بجودة عالية

لكل تلميذ الحق في تلقي تعليم قائم على تنمية مهاراته اللغوية والتواصلية، سواءً الكتابية أو الشفوية، بما يمكّنه من التعبير عن ذاته بثقة، وباحترام للآخرين، كما له الحق في الاستفادة من منهجيات تدريسية حديثة تعزز لديه التفكير التحليلي والرياضي، وتشجعه على البحث والاستقصاء، بما يمكنه من بناء معرفة متينة ومتعددة الأبعاد.

❷ الحق في بيئة مدرسية داعمة ومحفزة

للتلميذ الحق في التعلم داخل فضاء يحترم فرديته، ويشجع مبادراته، ويقدر مشاركته الفعالة في الحياة المدرسية، باعتبار المدرسة مجتمعه المصغر، ومختبراً حقيقياً لتنمية مهاراته الحياتية.

❸ الحق في المعاملة العادلة والمحترمة

للتلميذ الحق في أن يُعامل باحترام وكرامة، وأن تُطبق عليه القوانين المدرسية بشكل عادل ومنصف، دون تمييز، بما يضمن له الشعور بالأمن والثقة والانتماء.

❹ الحق في التعبير والمشاركة

لكل تلميذ الحق في إبداء رأيه والمشاركة في اتخاذ القرارات المرتبطة بحياته المدرسية، في إطار احترام الآخرين وقيم المدرسة.

◉ واجبات التلميذ :

❶ الالتزام باحترام الآخر

كما للتلميذ الحق في الاحترام، عليه أيضاً أن يحترم زملاءه وأساتذته وجميع أفراد المجتمع المدرسي، لأن "الآخر" هو انعكاس له.

❷ احترام الالتزامات وتحمل المسؤولية

على التلميذ أن يلتزم باحترام ارتداء الزي المدرسي، بالحضور المنتظم، باحترام الوقت، وبإنجاز واجباته الدراسية، والمشاركة الجادة في الأنشطة الصفية والتكميلية.

❸ تبني قيم الديمقراطية وممارستها

يتعين على التلميذ أن يعبر عن آرائه بحرية ومسؤولية، وأن يساهم في النقاشات الجماعية بشكل حضاري، وأن يقبل رأي الآخر حتى وإن اختلف معه.

❹ المحافظة على البيئة المدرسية

واجب التلميذ حماية فضائه المدرسي، والمحافظة على نظافته وجماليته، والمشاركة في الأنشطة البيئية، مع رفض كل أشكال السلوكيات السلبية والتطبيع مع الرداءة.

❺ أخذ المبادرات وإظهار روح القيادة

على التلميذ أن يتحلى بروح المبادرة، وألا يتردد في اقتراح أفكار جديدة أو المساهمة في مشاريع جماعية، مع العمل على تطوير نفسه باستمرار.

6 التضامن وخدمة المجتمع

من واجب التلميذ أن يكون متضامناً مع زملائه، وأن يساهم في خلق جو من التعاون والدعم المتبادل، وأن يدرك دوره في خدمة المدرسة والمجتمع ككل.

7 احترام القوانين الداخلية والتفاعل الإيجابي

الالتزام بالقوانين الداخلية للمؤسسة هو واجب أساسي لكل تلميذ، لأنها وضعت لضمان مصلحته ومصلحة الجميع.
بهذه التوازنات بين الحقوق والواجبات، تساهم مؤسسة ذ. أنكلو سكول في إعداد تلاميذ مسؤولين، واثقين من أنفسهم، قادرين على ممارسة أدوارهم القيادية داخل المدرسة وخارجها، بما يعزز قيم المواطنة الإيجابية والمشاركة الفاعلة في التنمية المستدامة للمجتمع.

الباب الخامس: ضوابط ومواصفات البذلة المدرسية الموحدة

تعتبر البذلة المدرسية الموحدة ضرورة تربوية تعليمية تتوخى غرس القيم التي تؤطر السلوكات الإيجابية في نفوس التلاميذ، ولا يسمح لأي تلميذ ولوج القسم بدونها. **(الملحق رقم 1).**

الباب السادس : شروط التأمين الصحية والنظافة

يستفيد جميع التلاميذ بشكل فردي من التأمين المدرسي في إطار التعاقد الذي يربط المؤسسة بشركة التأمين "التعاضدية المركزية المغربية للتأمين" كما هو موضح في **(الملحق رقم 4)** كما توفر المؤسسة لجميع تلامذتها فضاء تربويا آمنا يتيح لهم الترعرع في بيئة سليمة من أجل التربية على مبادئ المؤسسة المشار إليها سابقا.

الباب السابع : الإيقاعات الزمنية

تعتبر التربية على حسن تدبير الزمن المدرسي عاملا حاسما في ضمان السير العادي للدراسة ؛ فضلا عن المساهمة في نجاح التلميذ في حياته الدراسية وكذا مساره الشخصي والمهني مستقبلا، وعليه وجب على التلاميذ الالتزام بالإيقاعات الزمنية المقننة من قبل المؤسسة حسب **(الملحق رقم 2).**

الباب الثامن : الإجراءات التربوية والانضباطية

حيث أن التشجيع على السلوكات الإيجابية يشكل القاعدة الأساس في تربية وتكوين التلاميذ داخل المدرسة، تبقى الإجراءات التربوية والتأديبية وسيلة تربوية فعالة لمساعدتهم على تحمل مسؤولياتهم، كلما صدر عنهم سلوك غير مسؤول أو تجاوز يستدعي التدخل. هذه الإجراءات تهدف أولاً إلى مساعدتهم على الوعي بأخطائهم وتبعاتها، وثانياً إلى مساعدتهم على تعديل سلوكاتهم، في إطار تربوي يحترم كرامتهم ويصون حقوقهم وواجباتهم. (أنظر الجدول الخاص بالتجاوزات والإجراءات التربوية المناسبة). **(الملحق رقم 3)**.

الباب التاسع : الإعفاء من التربية البدنية

- تحظى التربية البدنية بنفس القيمة الممنوحة لباقي المواد الدراسية حيث يتوجب على كل تلميذ تغيب عن حصة التربية البدنية تقديم مبرر لغيابه من خلال شهادة طبية تثبت الإعفاء المؤقت من المشاركة في هذه المادة.
- في حالة رغبة التلميذ الحصول على إعفاء من التربية البدنية على مدار السنة الدراسية، يجب عليه الإدلاء بشهادة إعفاء صادرة عن طبيب الصحة المدرسية علما أنه يظل ملزماً بالحضور إلى المؤسسة.
- تعتمد البذلة الرياضية في الملاعب المخصصة للتربية البدنية ويمنع منعا كليا ارتداء اللباس الرياضي داخل الفصل الدراسي أو في فضاءات المؤسسة.

الباب العاشر : حق الصورة

- للمؤسسة كامل الصلاحية في استعمال صور تلاميذتها خلال أنشطتها التربوية والثقافية.
- للمؤسسة الحق في نشر صور تلاميذتها على مختلف مواقعها التواصلية.
- على ولي الأمر الذي لا يرغب في استعمال صور ابنه / ابنته حسب ما سبق ملء مطبوع خاص بذلك لدى مصلحة الإعلام والتواصل.

التزام جماعي من أجل تربية ناجحة

إن تربية التلاميذ وتحقيق نجاحهم الدراسي والسلوكي، ليست مسؤولية المدرسة وحدها، بل هي مسؤولية مشتركة بين جميع الفاعلين التربويين، وعلى رأسهم الأسرة. فالأسرة شريك أساسي، ودورها محوري في تتبع المسار الدراسي، ودعم نمو أبنائها وبناتها في بيئة تحفزهم على الاجتهاد والتميز.

واستنادا إلى الفلسفة التربوية لمؤسسة العراقي الدولية، فإن الشراكة الحقيقية والتعاون المثمر بين الأمهات والآباء، الأساتذة والإدارة التربوية، هو السبيل الأمثل لمواكبة التلميذات والتلاميذ عن قرب، ومساعدتهم على تجاوز الصعوبات وتحقيق النجاح.

لذلك، فإن الانتماء إلى المؤسسة يعني انخراطا فعليا ومسؤولا لجميع الأطراف المتدخلة في العملية التربوية، كل من موقعه، مع الالتزام التام بتطبيق مقتضيات هذا الميثاق. فهذا الميثاق يشكل مرجعية أساسية لتنظيم العلاقات بين جميع الفاعلين في الحياة المدرسية، ويهدف إلى خلق مناخ تربوي صحي يقوم على الوضوح، واحترام الحقوق والواجبات، في أفق تحقيق الأهداف التربوية المنشودة.

الملحق رقم (1)

الزي المدرسي

الزي المدرسي الموحد ليس مجرد لباس، بل هو رمز تربوي يعكس قيم الاحترام والانتماء والمسؤولية داخل مجتمع المدرسة.

إن ارتداء الزي المدرسي الموحد بشكل يومي ومنتظم يعكس التزام التلميذ بالقوانين الداخلية للمؤسسة، كما يعزز لديهم الشعور بالمساواة والانتماء لمجموعة واحدة تجمعها نفس القيم والمبادئ.

لذلك، فإن احترام مواصفات الزي المدرسي هو التزام أساسي لكل تلميذ، فلا يسمح بولوج القسم بدون ارتدائه. في حالة عدم ارتداء الزي المدرسي، يتم توجيه التلميذ إلى فضاء خاص يتم فيه توعيته بأهمية هذا الالتزام في إطار التربية على المواطنة الإيجابية، مع إشعار ولي الأمر لضمان تعاون الأسرة في هذا الجانب.

هذا الإجراء ليس عقوبة، بل هو فرصة تربوية لترسيخ قيم احترام القوانين والانضباط الذاتي وتحمل المسؤولية، بما يتماشى مع فلسفة المؤسسة المبنية على التربية الإيجابية وعلى المبادئ السبعة التي تشكل هويتنا التربوية.

فيما يلي مواصفات البذلة المدرسية الموحدة:



- قميص أبيض يحمل شارة المؤسسة.
- قميص صوفي أزرق (خلال فصل الشتاء) حامل لشارة المؤسسة.
- سروال جينز رمادي، أزرق أو أسود.
- سروال رمادي, أزرق أو أسود قصير على مستوى الركبتين(short).
- (Jupe) تنورة رمادية, زرقاء أو سوداء على مستوى الركبتين.
- (Jacket) معطف (خلال فصل الشتاء) حامل لشارة المؤسسة.

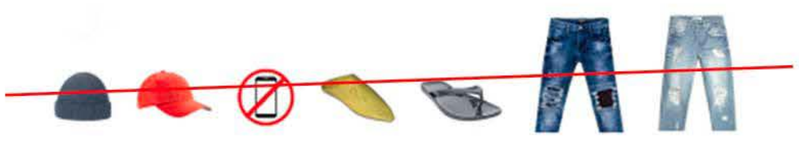

الملحق رقم (2)

الإيقاعات الزمنية

تعتبر التربية على حسن تدبير الزمن المدرسي عاملا حاسما في ضمان السير العادي للدراسة فضلا عن المساهمة في نجاح التلميذ(ة) في حياته الدراسية وكذا مساره الشخصي والمهني مستقبلا، وعليه وجب على التلميذات والتلاميذ الالتزام بالإيقاعات الزمنية المقننة كما يلي :

بالنسبة لسلكي التعليم الأولي والابتدائي

- أيام الإثنين والأربعاء والجمعة من 08h15mn صباحا إلى 15h45mn زوالا .
- يومي الثلاثاء والخميس من الساعة 08h15mn صباحا إلى الساعة 13h05mn.

بالنسبة للثانوي الإعدادي

- أيام الإثنين والأربعاء والجمعة من 08h15mn صباحا إلى 15h45mn زوالا .
- يومي الثلاثاء والخميس من الساعة 08h15mn صباحا إلى الساعة 13h05mn.
- يوم السبت من الساعة 08h15mn صباحا إلى الساعة 12h15mn.

بالنسبة للثانوي التأهيلي

- من الإثنين إلى الجمعة من 08h15mn صباحا إلى 14h15mn زوالا.
- يوم السبت من 08h15mn صباحا إلى 12h45mn زوالا.

ملحوظة :

- تتغير هذه الإيقاعات الزمنية خلال شهر رمضان وبداية شهر يونيو من كل سنة دراسية.

الملحق رقم (2)

الإيقاعات الزمنية

ملحوظة :

تفتح أبواب المؤسسة 15 دقيقة قبل بداية الحصة الدراسية الصباحية والخروج يتم حسب الجدولة السابقة علما أن آباء وأولياء التلاميذ مطالبون باحترام أوقات الخروج وتفادي التأخر الذي تكون له تأثيرات سلبية على تنظيم الزمن المدرسي للمؤسسة.

- حفاظا على سلامة التلميذ المتأخر يسمح له بولوج المؤسسة بعد الساعة 08h15mn كما يسمح له بولوج القسم حسب المسطرة المنصوص عليها إداريا.
- في حالة الغياب لظرف قاهر ، على ولي الأمر التنسيق مع إدارة المؤسسة حسب المسطرة المنصوص عليها إداريا حفاظا على مصلحة التلميذ.
- في حالة غياب متوقع لسبب اضطراري يتعين على ولي أمر التلميذ ملء مطبوع خاص بذلك يسحب من إدارة المؤسسة.

الملحق رقم (3)

التجاوزات والإجراءات التربوية ـ التعليم الإبتدائي

نظام خصم النقاط في السلوك والانضباط المدرسي:

- يتم ضبط سلوك التلاميذ في المرحلة الابتدائية من خلال نظام النقاط، الذي يهدف إلى تشجيع السلوكيات الإيجابية وإدارة المخالفات تدريجيًا. يبدأ كل تلميذ الفصل الدراسي بـ 20 نقطة، ولا يتم خصم النقاط إلا بعد عدة تكرارات للمخالفة وعدم الامتثال المستمر.
- يتم احتساب درجة السلوك والمواظبة المدرسية المسجلة في كشف الدرجات وفقًا للمعادلة:20 - عدد النقاط المخصومة.
- يعزز هذا النظام نهجًا تربويًا تدريجيًا يساعد التلاميذ على إدراك مسؤولياتهم مع تعزيز جهود التحسين.

فئة المخالفة	الوصف	النقاط المخصومة
التأخر	أكثر من ثلاث حالات تأخر	-1
عدم احترام الزي المدرسي	الحضور بملابس لا تتوافق مع ميثاق الزي المدرسي	-1
إثارة الفوضى في الفصل	التحدث بصوت عالٍ، الصراخ، التنقل دون إذن، اللعب المزعج	-1
عدم الامتثال للتعليمات	عدم إنجاز الواجبات، رفض تنفيذ المهام، تعمد الفوضى	-2
الصراعات بين التلاميذ	مشاحنات متكررة، سخرية	-2
عدم احترام الآخرين	كلمات أو تصرفات غير محترمة تجاه المعلمين أو الزملاء	-3
سلوكيات خطرة	التدافع، تعريض النفس أو الآخرين للخطر	-3
العنف اللفظي	الإهانات، استخدام لغة بذيئة	-4
العنف الجسدي	الشجار، الضرب	-4
التنمر	التنمر الجسدي أو النفسي	-4

العواقب التدريجية حسب عدد النقاط المخصومة

تنبيه شفوي ◄ -2	استدعاء أولياء الأمور ◄ -3	إنذار كتابي ◄ -4
مجلس تربوي ◄ -6	إنذار كتابي ثانٍ ◄ -8	مجلس تأديبي ◄ -10

الملحق رقم (3)

التجاوزات والإجراءات التربوية

التعليم الثانوي الإعدادي والتعليم الثانوي التأهيلي

- كل تلميذ(ة) ضبط في حالة غش أثناء اجتياز الامتحانات الموحدة الخاصة بالمؤسسة أو الفروض المحروسة يطبق عليه قانون زجر الغش الجاري به العمل.
- المجلس التربوي ومجلس الانضباط آليتان أساسيتان للتداول في مختلف التجاوزات، حيث تنفذ قراراتهما مباشر بعد الإعلان عنها.
- تعتمد الإدارة جدولا خاصا يبين كيفية خصم نقط المواظبة والسلوك بحسب نوعية الخطأ المرتكب وكذا الإجراءات التربوية والانضباطية ذات الصلة.
- بإمكان أي تلميذ(ة) استرداد بعض أو كل النقط المخصومة في حالة ما إذا تحسن سلوكه ومصادقة مجلس الأساتذة في نهاية الدورة.
- **المظهر العام:** يلتزم جميع المتعلمين بالظهور بمظهر لائق ومحترم يعكس القيم التربوية للمؤسسة، على أن تكون قصة الشعر عادية ونظيفة ومناسبة للفضاء المدرسي، مع تجنب كل ما يخل بطابعها التربوي (كالرسومات أو الصباغة الملفتة).
- **مواد التجميل:** يمنع منعاً كلياً استعمال مساحيق التجميل أو أي مواد تجميلية ذات طابع ملفت داخل فضاءات المؤسسة.
- **الممنوعات والعقوبات:** يمنع منعاً كلياً استعمال أو حمل أي نوع من أنواع المخدرات أو تدخين السجائر. وقد يتعرض التلميذ(ة) للفصل (الطرد) من المؤسسة في حالة ضبط هذه الأشياء بحوزته.
- **الهاتف المحمول:** يُمنع منعاً كلياً إدخال الهاتف المحمول إلى المؤسسة. وفي حال ضبطه بحوزة المتعلم(ة)، يتم حجزه فوراً وتوجيه إنذار لصاحبه من طرف الإدارة، ولا يتم استرجاع الهاتف إلا بحضور ولي أمر التلميذ(ة) شخصياً.
- **المسؤولية عن الممتلكات:** لا تتحمل المؤسسة أية مسؤولية عن ضياع الأشياء الثمينة، أو المستلزمات الدراسية، أو الملابس الخاصة بالتلميذ(ة).

الملحق رقم (3)

ميثاق الالتزام والارتقاء السلوكي

التعليم الثانوي الإعدادي والتعليم الثانوي التأهيلي

الأخطاء المرتكبة	النقط المخصومة	إجراءات تربوية
- عرقلة سير الدرس - عدم احترام ضوابط الزي المدرسي	**-1** **من 1- إلى 3-** **حسب العود**	
- عدم إحضار اللوازم المدرسية أو إهمال الواجبات المنزلية	**من 1- إلى 5-** **حسب العود**	القيام بساعات إلزامية
- تجاوز عدد تأخرات التلميذ المسموح بها (4 في الشهر)	**-1**	
- إتلاف التجهيزات المدرسية أو الحاق الضرر بها	**من 2- إلى 10-** **حسب العود**	التكليف بتعويض ما تم إتلافه والقيام بخدمة لفائدة الحياة المدرسية
- سلوك عدواني لفظي أو جسدي	**من 4- إلى 10-**	
- عدم احترام الآخر (أستاذ أو مسؤول إداري أو عون أو تلميذ.	**من 4- إلى 10-**	
- الضبط في حالة غش خلال فرض أو امتحان موحد	**من 1- إلى 5-**	منح التلميذ نقطة الصفر في المادة التي تم الغش فيها وتقديمه أمام المجلس التأديبي

مجموع النقط المخصومة	مسارات التقويم السلوكي
-3	توجيه إنذار شفهي وإخبار الأب هاتفيا
-4	توجيه أول إنذار كتابي
-5	استدعاء ولي الأمر
-6	انعقاد مجلس تربوي
-7	توجيه ثاني إنذار كتابي
-8	يحتفظ بتقديراته و يدون ذلك على بيان النقط
-9	التوقيف عن الدراسة لمدة 3 ايام
-10	انعقاد مجلس الإنضباط
-11	إمكان تفعيل مسطرة مغادرة المؤسسة

مؤسسة العراقي الدولية
فرع ذ. أنكلو سكول

الملحق رقم (4)

تعاقد التأمين

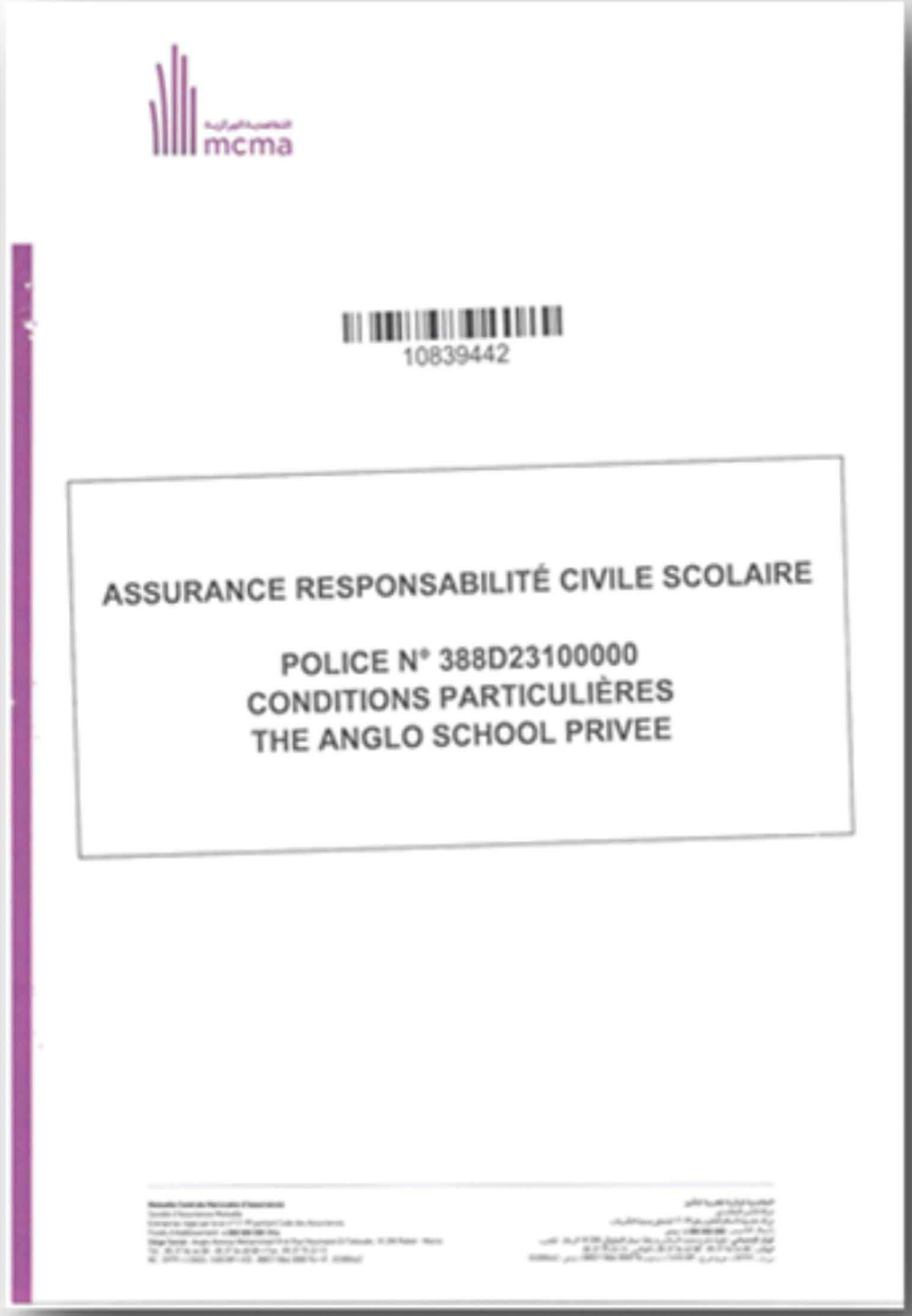
mcma

10839442

ASSURANCE RESPONSABILITÉ CIVILE SCOLAIRE

POLICE N° 388D23100000
CONDITIONS PARTICULIÈRES
THE ANGLO SCHOOL PRIVEE

الملحق رقم (4)

تعاقد التأمين

RESPONSABILITE CIVILE SCOLAIRE

Police N° 388D23100000

Garanties — المغاربية المركزية mcma

GARANTIES SOUSCRITES		Montant Garanti	Franchise
Responsabilité Civile	Dommages corporels	1 000 000.00	
	Dommages matériels	300 000.00	500 DH par sinistre
	Intoxication alimentaire	300 000.00	
	Défense et recours	15 000.00	
Indemnités Contractuelles	Décès	30 000.00	
	En cas de 100 % d'Incapacité Permanente	25 000.00	
	Frais Médicaux et Pharmaceutiques	6 000.00	
Indemnités Contractuelles Supplémentaires	Prothèses Dentaires	1 500,00	
	Lunetteries		
	►Montures	500,00	
	►Verres	350,00	
	Transport sanitaire	1 500,00	
Evénements Catastrophiques Loi 110-14	Indemnisation conformément au barème fixé par le dahir du 02 Octobre 1984 relatif aux accidents de circulation (Annexe N°3 des Conditions Générales)		

1- Clause résolutoire

Le présent contrat est renouvelable par tacite reconduction, il peut y été mis à l'expiration de chaque période annuelle moyennant un préavis de deux mois (2 mois)

2- Clause Protection des données personnelles

Les données personnelles demandées par la Mutuelle ont un caractère obligatoire pour obtenir la souscription du présent contrat et l'exécution de l'ensemble des services qui y sont rattachés. Elles sont utilisées exclusivement à cette fin par les services de la Mutuelle et les tiers autorisés.

La durée de conservation de ces données est limitée à la durée du contrat d'assurance et à la période postérieure pendant laquelle leur conservation est nécessaire pour permettre à la Mutuelle de respecter ses obligations en fonction des délais de prescription ou en application d'autres dispositions légales.

Par ailleurs, la communication des informations de l'assuré/souscripteur est limitée aux communications obligatoires en fonction des obligations légales et règlementaires qui s'imposent à la Mutuelle et aux tiers légalement autorisés à obtenir les dites informations.

La Mutuelle garantit notamment le respect de la loi n°09-08 relative à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement des données à caractère personnel. Les données sont protégées aussi bien sur support physique qu'électronique, de telle sorte que leur accès soit impossible à des tiers non autorisés.

La Mutuelle s'assure que les personnes habilitées à traiter les données personnelles connaissent leurs obligations légales en matière de protection de ces données et s'y tiennent.

Les données à caractère personnel peuvent à tout moment faire l'objet d'un droit d'accès, de modification, de rectification et d'opposition auprès de M.BENGUEDDOUR, contact principal au sein du ' Pôle de développement BU MCMA ', joignable au 0537636762 et à l'adresse suivante : siège de la MCMA, angle Avenue Mohammed VI et de la rue Houmane El Fatouaki, RABAT.

De manière expresse, l'assuré/souscripteur autorise la Mutuelle à utiliser ses coordonnées à des fins de prospections commerciales en vue de proposer d'autres services d'assurance. Il peut s'opposer par courrier à la réception de sollicitations commerciales.

Ce traitement a fait l'objet d'une Autorisation de la CNDP Numéro Décision.

الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

1 التسجيل وإعادة التسجيل

لا تعتبر عملية التسجيل أو إعادة التسجيل نهائية إلا بعد أداء الرسوم والواجبات، وهذه الرسوم غير قابلة للاسترداد .

2026/2027	التعليم الأولي	من السنة الأولى إلى السنة الرابعة من التعليم الإبتدائي	السنة الخامسة والسنة السادسة من التعليم الإبتدائي	السلك الثانوي الإعدادي (خيار فرنسية وخيار إنجليزية)	السلك الثانوي التأهيلي (خيار فرنسية وخيار إنجليزية)
رسوم التسجيل	3.000 دم	3.500 دم	3.500 دم	3.500 دم	4.000 دم
رسوم إعادة التسجيل	2.700 دم	3.000 دم	2.600 دم	3.000 دم	3.100 دم

ملاحظة: بالنسبة للتلاميذ المسجلين خلال الموسم الدراسي **2025/2026** فإن رسوم إعادة التسجيل للموسم الدراسي **2026/2027** تبقى مطابقة لرسوم التسجيل لهذه السنة.

2 الرسوم الدراسية

تعتبر الرسوم الدراسية سنوية، وتؤدى إما بشكل سنوي، دوري أو شهري حسب الجدول أسفله:

2026/2027	الأداء السنوي	الأداء الدوري	الأداء الشهري
التعليم الأولي	26.600 دم	9.100 دم	2.800 دم
من السنة الأولى إلى السنة الرابعة من التعليم الإبتدائي	29.500 دم	10.100 دم	3.100 دم
السنة الخامسة والسنة السادسة من التعليم الإبتدائي	23.800 دم	8.150 دم	2.500 دم
السلك الثانوي الإعدادي (خيار فرنسية)	26.600 دم	9.100 دم	2.800 دم
السلك الثانوي الإعدادي (خيار إنجليزية)	29.500 دم	10.100 دم	3.100 دم
السلك الثانوي التأهيلي (خيار فرنسية)	29.500 دم	10.100 دم	3.100 دم
السلك الثانوي التأهيلي (خيار إنجليزية)	39.000 دم	13.350 دم	4.100 دم

الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

3 كيفيات السداد

- بالنسبة للأداء السنوي : يتم قبل متم شهر شتنبر من كل سنة دراسية .
- بالنسبة للأداء الدوري : يتم عبر ثلاثة أقساط وذلك قبل متم شهر شتنبر، دجنبر ومارس من كل سنة دراسية .
- بالنسبة للأداء الشهري : يتم قبل العاشر من كل شهر دراسي وذلك منذ شهر شتنبر الى غاية يونيو .

4 الرعاية التربوية للأطفال (اختيارية)

- الرعاية التربوية النهارية هي خدمة تقدم على امتداد الموسم الدراسي لفائدة المتعلمين بناء على رغبة وطلب آبائهم وأولياء أمورهم وذلك حسب الإمكانيات المتاحة .
- تؤمن خدمة الرعاية النهارية لفائدة المتعلمين من الساعة 16:00 زوالا إلى 17:30 زوالا أيام الإثنين، الأربعاء والجمعة ، ومن 13:20 إلى 15:30 يومي الثلاثاء والخميس.
- رسوم هذه الخدمة حددت في 250 درهم شهريا، تؤدى إلى جانب الرسوم المدرسية .
- حرصا على سلامة التلاميذ وتنظيما لمواقيت الخروج، يُرجى من أولياء الأمور اصطحاب أبنائهم في أجل لا يتعدى 15 دقيقة بعد نهاية الحصص الدراسية.
- وفي حالة التأخر، وحرصاً على توفير بيئة آمنة ومؤطرة للتلميذ(ة)، يتم توجيهه(ـا) إلى فضاء الحراسة المسائية، وهي خدمة مؤدى عنها تُحتسب شهرياً حسب عدد التأخيرات المسجلة، بمعدل 50 درهماً عن كل تأخير.

5 خدمة المطعم المدرسي (اختيارية)

- تُقدَّم خدمة المطعم المدرسي لفائدة التلاميذ (باستثناء التعليم الأولي) من شهر شتنبر إلى نهاية شهر ماي، وذلك بناءً على طلب ورغبة أولياء أمورهم.
- حُددت رسوم الاشتراك في هذه الخدمة في مبلغ 5400 درهماً سنوياً، تُؤدى على ثلاث دفعات متساوية في بداية أشهر شتنبر، دجنبر ومارس (1800 درهماً لكل دفعة).
- التلاميذ الذين لا يرغبون في الاستفادة من المطعم المدرسي مطالبون بإحضار وجباتهم في علب غذاء مناسبة.
- على أولياء الأمور الذين يفضلون إحضار وجبات الغذاء من المنزل أن يضعوها في حاويات غذائية محكمة، مع تسليمها للإدارة قبل الساعة 12:00 زوالاً.
- يُمنع منعاً كلياً احضار الوجبات السريعة إلى المؤسسة.

الملحق رقم (5)

نظام المعاملة المالية : 2026/2027

6 مقتضيات في حالة التأخر في الأداء

1. في حالة حدوث أي تأخير في الأداء، يتم إعلام ولي الأمر بذلك.
2. في حالة إصدار شيك بدون رصيد، يتحمل ولي أمر التلميذ الرسوم المصرفية ورسوم التحصيل.
3. في حالة التأخر عن الأداء وعدم التنسيق مع مصلحة المالية في الآجال (كيفيات السداد)، تحتفظ الإدارة بحق اتخاد الإجراءات القانونية الملائمة طبقا لمبدأ الخدمة مقابل الأداء.

7 مقتضيات عامة

1. ليست هناك رسوم خاصة بالتأمين.
2. يؤمن كل المتعلمين بشكل اسمي من قِبل المؤسسة في إطار التأمين المدرسي حسب التعاقد رفقته.
3. الزيادات في رسوم التسجيل أو إعادة التسجيل وواجبات التمدرس في نفس السلك لن تتجاوز نسبة التضخم.

8 الولاية القضائية

يخضع نظام المعاملة المالية هذا للقانون المغربي، وفي حالة التقاضي، يخضع للمحاكم المختصة بمدينة مراكش.